



التعليمات والإجراءات  
الخاصة بالتقدم لامتحانات  
الdiplomas الفنية  
عام ٢٠٢٣

مطبعة الحروف بالمنيرة

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
التعليم الفني بالوزارة

**التعليمات والإجراءات  
الخاصة بالتقدم لامتحانات الدبلومات الفنية**

**عام ٢٠٢٣**



مطبعة وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
٢٠٢٣

## المحتويات

الصفحة	الموضوع	
٥ - ١	مواعيد عقد الامتحانات: الامتحانات التحريرية - الامتحانات العملية والمعملية والتدريبات المهنية	أولاً
٨ - ٦	اللذات المسموح لها بالتقدم للامتحانات وشروط التقدم	ثانياً
١٢ - ٩	إجراءات التقدم للامتحانات وتحرير الاستمرارات	ثالثاً
	عدد مرات التقدم - استمارة طالب تعليم فنى	
١٤	ما يتم اتباعه عند تحرير الاستمارة الالكترونية	
١٧-١٥	الطلاب المتقدمين للامتحان من الخارج على نظام المنازل أو العمال - الطالبات المتزوجات - تغیر اللجنة التي ينجزها الطالب أمامها الامتحان - موعد تقديم الاستمرارات - الاستثناء من شرط موعد التقدم	
	ضوابط تطبيق القرار الوزاري رقم ٢٦٥ بتاريخ ٢٠٠٠/١١/١١	
١٨	ضوابط تطبيق القرار الوزاري رقم ٣٠١ لسنة ٢٠١٨	رابعاً
	امتحان الطلاب المرضى والذين يتعرضون لظروف طارئة	
٢٠-١٩	امتحان الطلاب مقيدى الحرية (إخلاء السجون- المحبوسون في أقسام الشرطة)	ساكسما
٢١	الطلاب الوافدين	سابقاً
٢٢	أحوال إلقاء امتحان الطالب أو الحرمان منه	ثامناً
٢٤-٢٢	امتحانات الدور الثاني + ملاحظات	تاسعاً
	رسوم الامتحان ونظام تحصيلها:	
٢٦-٢٥	رسوم الامتحان - نظام تحصيل الرسوم (اختصاصات المدارس)	الحادي عشر
	القطاعات والمديريات التعليمية التابعة لها الدبلومات اللينة المركزية بقطاع القاهرة	
٢٠-٢٨	إقرارات الطلاب الراسبون واستخراج بيان رسوب بالدرجات + إفادة للمقيدين وإقرار	الثاني عشر
	عازرين لجان الإدارة لامتحانات дипломات الفنية	
٣٣-٣١	عازرين لجان النظام والمراقبة لامتحانات дипломات الفنية	الثالث عشر
	عازرين لجان الإدارات لامتحانات дипломات الفنية	
٣٥-٣٤	الرابع عشر	الخامس عشر
	عازرين لجان النظام والمراقبة لامتحانات дипломات الفنية	

### تعليمات

بشأن: إجراءات التقدم لامتحانات الدبلومات الفنية

عام ٢٠٢٣

أولاً: مواعيد عقد الامتحانات:

#### أ - الامتحانات التحريرية:

بناء على الكتاب الدوري الصادر من معالي السيد الأستاذ الدكتور الوزير تحت رقم (٥٢) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٢ بشأن مواعيد عقد الامتحانات المحلية والعادمة للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ تعقد امتحانات المواد التحريرية للدبلومات الفنية للدور الأول وفقاً للمواعيد التالية:

م	اسم الشهادة	موعد امتحان الدور الأول
١	دبلوم المدارس الثانوية الفنية التجارية (نظام السنوات الثلاث)	
٢	دبلوم المدارس الثانوية الفنية للشنون الفندقية والخدمات السياحية (نظام السنوات الثلاث)	
٣	دبلوم المدارس الثانوية الفنية الفندقية نظام السنوات الثلاث [إعداد مهني]	
٤	دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية (نظام السنوات الثلاث)	
٥	دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية نظام السنوات الثلاث [إعداد مهني]	
٦	دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية (نظام السنوات الثلاث)	
٧	دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام السنوات الثلاث [إعداد مهني]	
٨	دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتكنولوجيا التطبيقية (تجاري - فندقي - زراعي - صناعي) (نظام السنوات الثلاث)	
٩	دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (تجاري - فندقي - زراعي - صناعي) (نظام السنوات الثلاث)	
١٠	دبلوم المدارس الثانوية الفنية نظام السنوات الثلاث على منهجية الجدارات (صناعي - زراعي - تجاري - فندقي) + تعليم وتدريب مزدوج	٢٠٢٣/٥/٣٠

تابع (أ) مواعيد عقد امتحانات المواد التحريرية للدبلومات الفنية للدور الأول لعام ٢٠٢٣ :

موعد امتحان الدور الأول	اسم الشهادة	م
	دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة التجارية (نظام السنوات الخمس)	١١
	دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة للشئون الفندقية والخدمات السياحية (نظام السنوات الخمس)	١٢
	دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الزراعية (نظام السنوات الخمس)	١٣
	دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الصناعية (نظام السنوات الخمس)	١٤

﴿ تبدأ هذه الامتحانات من الساعة التاسعة صباحاً، وتستمر أيام العطلات الرسمية إذا ما اعترضت سيرها فيما عدا أيام الجمعة، ويكون توزيع المواد الدراسية على أيام الامتحان وفقاً للجدول الخاص بكل شهادة

**بـ - الامتحانات العملية والمعملية والتدريبات المهنية (الدور الأول):**

**١- التعليم التجاري والفندقي:**

موعد امتحان الدور الأول	الشعبة / التخصص / البرنامج	نوع الامتحان	النوعية
٢٠٢٢/٥/٢٤	جميع الشعب	حاسب آلي عملي	المدارس الثانوية الفنية التجارية نظام السنوات الثلاث
	تقييم نهائي للجدرات	تقييم نهائي للجدرات	
	جميع الشعب	حاسب آلي عملي	المدارس الثانوية الفنية للشنون الفندقية والخدمات السياحية نظام السنوات الثلاث
	عملي فندقي	عملي فندقي	
	جميع البرامج	تقييم نهائي للجدرات	
	مساعد فني إداري	تطبيقات الحاسوب الآلي	المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (نظام السنوات الثلاث) تجاري وفندقي
	خدمات النقل الدولي	المهارات المكتب التدريسي	
	سكرتارية طبية	التدريبات العملية	
	إشراف داخلي + فني طاهي + مطاعم	المهارات	
	جميع الشعب	عملي فندقي حاسب آلي عملي	
	جميع التخصصات	حاسب آلي عملي	نظام السنوات الخمس تجاري
	جميع التخصصات	عملي فندقي	الشنون الفندقية والخدمات السياحية (متقدم)
		حاسب آلي عملي	
	جميع التخصصات	عملي فندقي	مدرسة الشيخ زايد الفنية للسنون الفندقية والخدمات السياحية (٥ سنوات)
		حاسب آلي عملي	
		لغة إنجليزية (مستوى رفيع)	

« على أن تستكمل الامتحانات العملية والمعملية، والتقييم النهائي للجدرات بعد انتهاء الامتحانات التحريرية »

تابع: ب - الامتحانات العملية والمعملية والتدريبات المهنية (الدور الأول):

٢ - التعليم الزراعي:

موعد امتحان الدور الأول	المجال / التخصص / البرنامج	نوع الامتحان	النوعية
اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠/٥/٢٠٢٠	جميع المجالات	عملي المواد الفنية والتخصصية	نظام السنوات الثلاث
	جميع البرامج	تقدير نهائي للجدرات	
	جميع المهن	عملي	تعليم وتدريب مزدوج
	جميع البرامج	تقدير نهائي للجدرات	
	تكنولوجيا تربية وإنذاج الأسماك	عملي حاسب آلي (عملي)	تعليم مزدوج
	جميع التخصصات	عملي	
	تخصص التصنيع الغذائي	عملي صيانة وإصلاح الآلات	نظام السنوات الخمس
	تخصص استصلاح الأراضي والميكنة الزراعية	عملي صيانة وإصلاح الجرارات	
على أن تستكمل الامتحانات العملية والمعملية، والتقدير النهائي للجدرات بعد انتهاء الامتحانات التحريرية	شعبة الإنتاج الحيواني	عملي الصيانة والإصلاح حاسب آلي (عملي)	

**تابع : ب - الامتحانات العملية والمعملية والتدريبات المهنية (الدور الأول)**

**٣ - التعليم الصناعي:**

موعد امتحان الدور الأول	الصناعة / التخصص	نوع الامتحان	النوعية
اعتباراً من السبت ٢٠٢٣/٥/٢٠	جميع الصناعات	الامتحانات المعملية	نظام السنوات الثلاث (علم - الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي)
اعتباراً من السبت ٢٠٢٣/٦/١٠	جميع الصناعات		نظام السنوات الثلاث
اعتباراً من السبت ٢٠٢٣/٥/٢٠	جميع الصناعات		التعليم المزدوج
اعتباراً من الأحد ٢٠٢٣/٦/٤	جميع الصناعات		التكنولوجيا التطبيقية
اعتباراً من السبت ٢٠٢٣/٦/١٠	جميع الصناعات		الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
اعتباراً من السبت ٢٠٢٣/٥/٢٠	جميع الصناعات	التدريبات المهنية	إعداد مهني
	جميع البرامج	تقليم نهائي	منهجية الجدارات
	جميع التخصصات	الامتحانات المعملية والمشروع	نظام السنوات الخمس (فني أول)
		التدريبات المهنية	
على أن تستكمل الامتحانات العملية والمعملية، والتقييم النهائي للجدارات بعد انتهاء الامتحانات التحريرية			

**ثانياً:** الفنات المسموح لها بالتقدم لهذه الامتحانات وشروط التقدم:

- ١- يسمح للفئات التالية من الطلاب المقيدون بالفرق النهائية قيادةً رسمياً قانونياً خلال العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بالمدارس الرسمية والخاصة بالتقدم لامتحان:

  - الطلاب المقيدون بالمدارس الثانوية الفنية (التجارية - الفندقة - الزراعية - الصناعية) نظام السنوات الثلاث بجميع الشعب والتخصصات
  - الطلاب المقيدون بالمدارس الثانوية الفنية (التجارية - الفندقة - الزراعية - الصناعية) نظام السنوات الثلاث والمطبق بها المناهج المبنية وفقاً لمنهجية الجدارات المهنية
  - الطلاب المقيدون بالمدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (تجاري - فندقي - زراعي - صناعي) نظام السنوات الثلاث.
  - الطلاب المقيدون بالمدارس الثانوية الفنية (الفنادقية - الزراعية - الصناعية) نظام السنوات الثلاث (إعداد مهني)
  - الطلاب المقيدون بالمدارس الفنية المتقدمة (تجاري - فندقي - زراعية - صناعية) نظام السنوات الخمس
  - يسمح للطلبة الناجحين أو الراسبين بالصف الثالث ب Diploma of the vocational studies نظام السنوات الخمس، وكذلك الطلاب الذين استوفوا عدد مرات الرسوب بالصف الرابع أو الخامس أو الذين لم يستكملوا دراستهم أو انقطعوا عن الدراسة لظروف خاصة بهم بالتقدم لأداء امتحان diploma بالمدارس الثانوية الفنية نظام السنوات الثلاث على (نظام العمال) وذلك تطبيقاً للقرار الوزاري رقم ٥٦٢ بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٩ والمعدل بالقرار رقم ٤٧٦ بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٢ والقرار الوزاري رقم ٤٠٠١ في ٢٠٢١/٧/١٧
  - أما بالنسبة للطلاب المنتظمون المقيدون بالصف الثالث بالمدارس الفنية المتقدمة (نظام السنوات الخمس) (صناعي - زراعي - تجاري - فندقي) يحق لهم التقدم لامتحان Diploma of the vocational studies الثانوية الفنية (صناعي - زراعي - تجاري - فندقي) نظام السنوات الثلاث في ذات العام كطلاب منتظمين عن طريق احدى المدارس الثانوية الفنية نظام السنوات الثلاث وذلك بعد تحرير الطلب وولى أمره إقراراً بذلك أنتهاء امتحانات نهاية العام بالصف الثاني الثانوي أو موعد غايته أول أكتوبر من بداية الصف الثالث.
  - العاملون في مجالات الإنتاج والخدمات المختلفة الذين اجتازوا بنجاح امتحان النقل في الصف الثاني يتقدمون إلى الصف الثالث (نظام عمال) أما إذا كان الطالب الناجح بالصف الثاني منظم يشترط مرور عام دراسي كامل على نجاحه بالصف الثاني للتقدم لأداء الامتحان بالصف الثالث على نظام العمال طبقاً للقرار الوزاري رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته.
  - الطلاب الذين سبق لهم تأدية الامتحان ثلاث مرات يسمح لهم بالتقدم لامتحان مرة رابعة بناء على ما جاء بالفقرة الثالثة من المادة ٣٦ من قانون التعليم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وبناء على ما جاء بالقرار الوزاري رقم ٣١٨ والصادر بتاريخ ١٩٩٤/١١/١٥ على أن يسدد الطالب الرسم المقرر بقرار المصروفات (وفقاً للقرار الوزاري رقم ١٤١ بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨) على أن تكون هذه آخر فرصة لهم.

٩- الطلاب الذين تقدموا لامتحان الدبلوم العام الماضي ٢٠٢١/٢٠٢٢ ورسبوا ولم يحق التقدم هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣ طبقاً للقرار الوزاري ٢٦٥ بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٠ يتقدمون على النظام المطور في المواد التي رسربوا فيها وذلك بناء على موافقة معالي الدكتور الوزير في ٢٠١٣/٩/٢٦ على النحو التالي:

#### **أولاً- التعليم التجارى والفنى:**

- الطلاب الراسبون في جميع المواد أو بعض المواد من سنوات سابقة على النظام القديم في الصف الثالث بالمدارس الثانوية الفنية التجارية (نظام السنوات الثلاث) يؤدون الامتحان في العام الحالى والأعوام القادمة على المناهج الجديدة في جميع المواد في تخصصاتهم أو في أي تخصص أقرب لشعبته في النظام المطور باقرار كتابي من الطالب وولي الأمر..
- يقدم الطلاب الذين يؤدون امتحانات الدبلوم على نظام العمل بعد استيفاء جميع المستندات والتاكيد من صحتها مع إرفاق شهادة إتمام الدراسة بالتعليم الأساسي أو بيان نجاح مقروراً به استعلام من الإدارة التعليمية الحاصل منها على الشهادة الاعدادية والتاكيد من صحتها من خلال إدارة شئون الطلبة والامتحانات بكل مديرية واعتمادها.

#### **ثانياً- التعليم الزراعي:**

- جميع امتحانات дипломات التقنية هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣ والأعوام القادمة تعقد على النظام المطور
- جميع الطلاب الراسبين والباقين للإعادة الذين تقدموا لأداء امتحان الدبلوم في العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ طبقاً للمجالات المطورة يتقدمون لأداء امتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣ في مواد رسوبهم فقط على النظام المطور طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠.
- جميع الطلاب الذين درسوا المناهج القديمة ورسبوا في امتحان الدبلوم طبقاً للمناهج القديمة ولم يتقدموا لأداء الامتحان في مواد رسوبهم أو الذين لم يحرروا استمارات يؤخذ عليهم إقرارات بال اختيار أحد المجالات المطورة إذا ما رغبوا في التقدم لأداء امتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣ أو الأعوام القادمة وذلك بالنسبة للطلبة الذين لم يستوفوا عدد مرات التقدم لأداء امتحان الدبلوم طبقاً للمادة ٣٦ من قانون التعليم والقرار الوزاري رقم ٣١٨ لسنة ١٩٩٤.
- جميع الطلاب الذين درسوا البرامج الدراسية المطورة ذات المناهج المبنية وفقاً لمنهجية الجدارات المهنية يتقدمون لأداء امتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣
- جميع الطلاب الراسبين والباقين للإعادة الذين تقدموا لأداء امتحان الدبلوم في العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ طبقاً للبرامج الدراسية المطورة ذات المناهج المبنية وفقاً لمنهجية الجدارات المهنية يتقدمون لأداء امتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٢/٢٠٢٣ في المواد التي رسربوا فيها فقط طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠.

### ثالثاً- التعليم الصناعي:

- جميع الطلاب الراسبين والباقين للإعادة من تقدموا لأداء امتحان الدبلوم (نظام السنوات الثلاث والخمس سنوات) لأول مرة في العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١ يزدون الامتحان هذا العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ في مواد رسوبهم على نفس النظام (مواد نظرية - مواد عملية - معامل) وذلك طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠.
- الطلاب الراسبون على النظام القديم ولم يستوفوا عدد مرات التقدم المقررة يزدون الامتحان هذا العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ على النظام المطور في المواد المناظرة لمواد رسوبهم معأخذ الاقرارات اللازمة عليهم طبقاً لقرار ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠.

### ويشترط في جميع الأحوال لتأدية الامتحان ما يلى:

- ١- لا تقل نسبة حضور الطالب عن ٧٥% عملي من مجموع الدروس المقررة للتدريبات المهنية بصرف النظر عن سبب الغياب و ٨٥% نظري على الأقل من عدد أيام الدراسة طبقاً لقانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
- ٢- بالنسبة للطلاب المنتددين لأداء الامتحان وفقاً لمنهجية الجدارات المهنية يشترط لدخول الطلاب التقييم النهائي اجتياز جميع وحدات البرنامج (الصف الثالث) كما يشترط تحقيق نسب الحضور المقررة طبقاً لقانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١
- ٣- بالنسبة للطلاب المقيدين بدبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الزراعية يشترط حصول الطالب على ٦٠% على الأقل من الدرجة المخصصة للتدريبات في المصانع (تخصص تصنيع غذائي) ومادة مشروع العمل (تخصص استصلاح أراضي ومبكنة زراعية).

**ثالثاً: اجراءات التقدم لامتحانات وتحرير الاستمارات:**

**(أ) عدد مرات التقدم:**

هي التي يؤدى الطالب فيها الامتحان في جميع المواد او بعضها، وعدم تقدم الطالب للامتحان او تغييره عن تأدية الامتحان في جميع المواد لا يحتسب ضمن مرات التقدم او الرسوب بما لا يتجاوز عاين المسحوب بها على ان يحتسب الرسوب في الدورين الأول والثاني في العام الواحد مرة رسوب واحدة.

**(ب) تحرير استماراة التقدم للدبلومات الفنية بنوعياتها (التسجيل الإلكتروني)**

**• عند التسجيل الإلكتروني لطلاب الدبلومات الفنية يجب اتباع الآتي:**

- ١- المراجعة الدقيقة لجميع بيانات الطالب المتقدمين لامتحانات الدبلومات الفنية بأنواعها المختلفة (تجاري - زراعي - صناعي - فندي - مزدوج - مهني) من خلال بوابة الخدمات الإلكترونية <http://gdepexams.emis.gov.eg>
- ٢- التسجيل الإلكتروني يتم باستخدام البريد الإلكتروني الرسمي للطالب والذي يمكن الحصول عليه من خلال بوابة الإلكترونية للحساب المدرسي الإلكتروني الموحد والمتاح لجميع طلاب الدبلومات الفنية.
- ٣- التبيه مشدداً بضرورة طباعة الأكواد وكلمات السر الخاصة بطلبة الدبلومات الفنية (كل مدرسة على حدة) المتقدمين لامتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ عن طريق المدرسة عقب إجازة نصف العام مباشرةً من خلال بوابة الخدمات الإلكترونية (استمارة الطالب)، على أن يرفق أصل شهادة الميلاد مستخرجة بالكمبيوتر ويرفق بها صورة البطاقة الشخصية للطالب على أن تكون مطابقة لشهادة الميلاد.
- ٤- تسليم المدارس للأكواد وكلمات السر للطلاب التابعين لها يكون في سرية تامة
- ٥- توقيع كل طالب من المدرسة على حدة (كل قرین اسمه) في كشوف تسليم الأكواد وكلمات السر.
- ٦- يبدأ تسجيل استمارات التقدم لامتحانات الدبلومات الفنية للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ عقب إجازة نصف العام مباشرةً
- ٧- ضرورة متابعة تنفيذ الخطوات السابقة عن طريق إدارات وأقسام الاحصاء بإدارات التعليم الفني التابعة لكل مديرية تعليمية والعمل على حل أي مشكلات تحدث بالمدارس وذلك بالتنسيق مع الإدارة العامة للتوعية (صناعي - زراعي - تجاري - فندي)، والإدارة العامة لقواعد البيانات المركزية (بالوزارة).

**ملحوظة :** لن يتم تقديم الطالب لامتحان диплом ويقول أوراقه بلجنة النظام والمراقبة التابع لها الطالب ما لم يتم إدخال بياناته على بوابة الخدمات والتسجيل الإلكتروني والحصول على كود لكل طالب، ويتم سحب صورة الطالب عن طريق (اسكان) ووضعها على الاستماراة الإلكترونية عند التسجيل من خلال البريد الإلكتروني الخاص بالطالب) ووضعها أيضاً على نموذج تحقيق الشخصية الذي يتم طباعته الكترونياً بلجنة النظام والمراقبة المختصة.

٨- ترافق الصور الخاصة بالطالب (عدد ٥ صور ضوئية حديثة) في المكان المخصص لها كالتالي:



ـ صورة على الاستماراة الإلكترونية للطالب وتعتمد بخاتم شعار الجمهورية.

ـ صورة على بطاقة تحقيق الشخصية وتعتمد أيضاً بخاتم شعار الجمهورية للمدرسة.

ـ صورة على شهادة الميلاد الخاصة بالطالب وتعتمد بخاتم شعار الجمهورية للمدرسة.

ـ عدد (٢) صورة مختومة من الخلف بخاتم شعار الجمهورية (على ان يتم طباعة اسم الطالب

رباعياً على الشريط الأبيض أسفل إطار الصورة من خلال استوديو التصوير)

على ان تكون الصور حديثة متطابقة مقاس ٦×٤ سم ذات خلفية بيضاء غير لامعة مدون

عليها اسم الطالب طبقاً لما هو وارد بالاستماراة ، ويقتضي الطالب الراسون في العام

الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢١ المتقدمون على القرار الوزاري رقم ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠ بطلب

باسم السيد/ مدير إدارة الامتحانات بالوزارة موضح فيه : [اسم الطالب - رقم جلوسه -

اسم المدرسة المتقدم منها] ، ويرفق به حواله بریدية حكومية باسم السيد/ مدير إدارة

الامتحانات بالوزارة بعلغ (١٠) عشرة جنيهات وذلك لاستخراج بيان بالدرجات للعام الدراسي

الذي رسب فيه (العام السابق) ، ويفضل حواله بریدية مجمعة لطلبة المدرسة .

٩- تشكل لجنة من العاملين بالمدرسة لمراجعة بيانات كل طالب على شهادة ميلاده ومن

واقع سجلات المدرسة والبطاقة الشخصية للطالب والتوفيق على الاستماراة الإلكترونية بما يفيد

المراجعة وعلى المراجع أن يوقع بالقلم الأحمر بجانب أي تصويب كما يوقع الطالب أيضاً على

ذلك التصويب. وفي حال وجود أي أخطاء في البيانات يتم التواصل فوراً مع وحدة المعلومات

بالمدرسة للتعديل والتقدم بشكوى من خلال البراءة الرسمية للشكاوى (moe-

complains.emis.gov.eg) والتي تتولى أقسام وادارات الاحصاء بالمديرية والإدارات

التعليمية حل المشكلات التي ترد من طلابها

١٠- تعد ادارة المدرسة كشفاً باسم المراجعين وأرقام هواتفهم المحمولة وتوقيعاتهم من أصل

وصورة يرفق الأصل معتمداً ومحفوظاً بخاتم شعار الجمهورية مع الاستمارات المرسلة إلى لجان

النظام والمراقبة المختصة وتحتفظ المدرسة بصورة للرجوع إليها عند الحاجة.

١١- تحرر كشوف ١٢ (د) امتحانات الدبلومات الفنية من أصل وصورة معتمدة ومحفوظة بخاتم شعار الجمهورية من المدرسة مستكملة البيانات بأسماء الطلاب المدونة ويتم تخصيص كشوف ١٢ (د)

لكل نوعية من الطلاب - كل شعبة على حده:

- |                            |                |               |               |
|----------------------------|----------------|---------------|---------------|
| ١- طلاب نظاميين            | ٢- طلاب عمال   | ٣- طلاب منازل | ٤- طلاب خدمات |
| ٥- طلاب قرار ٢٦٥ لسنة ٢٠٠٠ | ٦- طلاب وافدون |               |               |

على أن يكون العنوان مقرورنا به رقم تليفون الطالب أو أقرب رقم تليفون يمكن الرجوع إليه مع ضرورة تدوين الرقم القومي لجميع الطلاب، ومدوناً بها الإقرارات التالية:

أ- إقرار من مدير المدرسة بأن جميع الطلاب المدونة أسمائهم بهذه الكشوف مستوفون لشروط التقدم للامتحان.

ب- إقرار معتمد مختوم بخاتم شعار الجمهورية من إدارة المدرسة بأن جميع الطلاب المتقدمين لامتحان الدبلوم قد اجتازوا بنجاح امتحانات النقل (من الصف الأول إلى الثاني، ومن الصف الثاني إلى الثالث)، وبالنسبة لطلاب تغير المسار (من الصف الثاني إلى الثالث).

ج- إقرار بأن البيانات المدونة بالاستماراة الالكترونية وصورة الطالب الملصقة صحيحة وحررت بخط يد الطالب.

د- إقرار معتمد ومحفوظ بخاتم شعار الجمهورية من إدارة المدرسة بأن جميع الطلاب المتقدمين أصل الجنسية مصرى

هـ- لا يجوز قبول الطلاب الحاصلين على شهادة الإعدادية المهنية بالمدارس الثانوية الفنية (العام) ويتقدم على نظام التعليم المهني (زراعي - فنلنقي - صناعي) حسب تخصصه.

و- إقرار معتمد ومحفوظ بخاتم شعار الجمهورية من إدارة المدرسة بأن جميع الطلاب المتقدمين لامتحان دبلوم المدارس الفنية (تجاري - فنلنقي - زراعي - صناعي) نظام السنوات الثلاث والخمس أثوا امتحان الصف الثاني - الرابع من مدرسة فنية (تجاري - فنلنقي - زراعي - صناعي) كل في نوعيته.

١٢- يطبق على الطلبة الراسبين في العام الدراسي الماضي ٢٠٢٢/٢٠٢١ القرار الوزاري رقم ٢٦٥ بتاريخ ٢٠٠٠/١١/١١ بشأن تقديمهم لامتحان الدبلوم هذا العام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ في المواد التي رسبو فيها فقط وعلى المدرسة عمل كشوف ١٢ (د) لهؤلاء الطلاب كل تخصص على حده منفصل عن الطلاب المنقولين ويتم عمل كشوف بأسماء الطلبة الراسبين لكل تخصص موضح أمام اسم كل طالب مواد رسوبه والممواد التي سيتم امتحانه فيها وكذا عدد مرات تقدمه لامتحان مع ذكر عام التقديم وترسل مع كشوف ١٢ (د) الاستماراة الالكترونية وتكون معتمدة من المدرسة ومحفوظة بخاتم شعار الجمهورية وتوقيع الطالب بالعلم وفي حالة وجود أي خطأ بهذه الكشوف ترد مع مندوب المدرسة للتصويب وتوقيع الطالب عليها مرة أخرى واعادتها إلى لجنة النظام والرقابة المختصة.

١٣ - تسلم الاستمرارات إلى لجان النظام والمراقبة المختصة مرفقاً بها كشوف ١٢ (د) وكشوف أسماء الطلبة الراسبين ومواد رسوبهم بمعرفة مندوب المدرسة ومعه خطاب تفويض رسمي معتمد ومختوم بخاتم شعار الجمهورية من مدير المدرسة بذلك ويحضر تسلیم الاستمرارات بمعرفة الطالب أو ارسالها عن طريق البريد وتكون إدارة المدرسة مسؤولة بالتنفيذ.

١٤ - يسلم مع الاستمرارات إلى لجان النظام والمراقبة المختصة:  
أ - إقرار من مدير المدرسة "القيادة الأولى" (معتمد ومختوم بخاتم شعار الجمهورية)  
 بأن جميع الطلبة تطبق عليهم شروط التقدم لامتحان، وأن جميع البيانات صحيحة وعلى  
مسؤولية المدرسة

بعد على مدير المدرسة أخذ إقرار من كل ولی أمر بأن الطالب غير مقيد بأي نوعية من  
نوعيات التعليم الفني أو الثانوية العامة (إقرار ص ٣٣) سوى المتقدم لها من التعليم  
الفنى فقط وإفاده معتمدة من مدير المدرسة بأن جميع الطلاب المقيدون لامتحان الدبلوم هذا  
العام للمدارس الفنية (تجاري - فندقى - زراعي - صناعي - مهنى - مزدوج) نظام  
السنوات الثلاث والسنوات الخمس مقيدون قياداً قانونياً وغير مقيدين بأى نوعية تعليم  
آخر ويتم تسليمها إلى لجان النظام والمراقبة المختصة وأخذ إقرار على الطالب وللی  
أمره بعدم اصطحاب الطالب للتليفون المحمول أو أي أجهزة الكترونية تساعد على الغش  
وإلا سيطبق عليه القانون ٧٣ لسنة ٢٠١٧ والقرار الوزاري رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٨  
والقانون رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن مكافحة اعمال الاحلال بالامتحانات.

تد آخر موعد لتقديم الاستمرارات بلجان النظام والمراقبة يوم الخميس الموافق ٢٠٢٣/٤/٢٧  
ولن تقبل أي استماراة بعد ذلك الموعد وذلك بالنسبة لجميع الطلاب (منتظم - عمال -  
منازل - قرار)

استماراة طالب تعليم فني

٢٣٠٢٠ -

الدبلومات الفنية

.....  
دبلوم المدارس .....  
نظام السنوات .....



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
الادارة العامة للقواعد الدراسية المركبة  
٢٠٠٠/٠٠/٠٠

توضع صورة  
مدينة للطالب  
مقاس ٤x٦  
وتحتم بخاتم  
الشعار

رقم الجلوس

الشعبة / المجال / البرنامج

التخصص / المهنة

كود الطالب

اسم الطالب

المدرسة

المديريدة التعليمية

تاريخ الميلاد

الجنسية

البرالة

التلفون

محافظة العنوان

عنوان المسكن

اسم الوالد

البريد الإلكتروني

اللغة الإنجليزية الأولى

اسم الطالب كملأ بخط اليد

رقم القسمية أو الحالة الدالة على العداد

٢٠ / / تاریخ الاصدار

٢٠ / / تاريخ تحرير الاستماراة

تشهد اللجنة ب أنها قامت بمراجعة بيانات هذه الاستماراة على مستندات المدرسة وان الطالب مقيد بها قياداً قانونياً ومستوفى لجميع شروط التقدم  
للامتحان طبقاً للقانون ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته و القرارات الوزارية المنفذة له

توقيع المراجعين:

خاتم  
الشئر

مدير المدرسة

الوظيفة

الرقم القومي

التوقيع

الاسم

بالتسوية تطلبية المتقدمين على نظام (منازل - عمل - قرار ٢٦٥) ترافق الأذارات الخاصة بكل منهم معتمدة من الجهات المختصة  
يراعى أن قال مصادر الطالب مفتوحة من الخلف بخاتم شعار الجمهورية وموقع عليها باسم الطالب كملأ بخطه وده

**• ما يتم اتباعه عند تحرير الاستمارة الإلكترونية:**

١. يقوم الطالب بتسجيل البيانات المطلوبة على الموقع الإلكتروني للإدارة العامة لقواعد البيانات المركزية (استمارة طالب تعليم فني) من خلال البريد الإلكتروني الخاص بالطالب
٢. يقوم الطالب بطباعة (الاستمارة الإلكترونية الخاصة به) كطلب لدخول الامتحان ويدون بها جميع البيانات التي تم تسجيلها على النت (مرفق نموذج بكتيب التعليمات الصادر عن الإدارة المركزية للتعليم الفني عام ٢٠٢٢م، على أن تقوم المدرسة بتصويره وإعلانه لجميع الطلبة) ولصق طابع فنة ١٠ جنيه " باسم صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشييد المشروعات التعليمية".
٣. يقوم الطالب بالتوقيع بخط يده على أن يكون الاسم رباعياً على طلب دخول الامتحان في الجزء المخصص لتوقيع الطالب.
٤. يقرم الطالب بوضع عدد (٥) صور ضوئية حديثة مقاس ٤×٦ ذات خلفية بيضاء وغير لامعة بعد توقيعه بالاسم رباعياً عليها على كل من (استمارة النت (الإلكترونية) (٢ صورة) + صورة على شهادة الميلاد + (٢) صورة مرفقة معتمدة ومحترمة من الخلف بعد كتابة اسم الطالب عليها بخط يده لاستخدامها في بيان الدرجات الذي سيصدر للطالب من لجنة النظام والمراقبة المختصة) ثم تسلم الاستمارة الإلكترونية وشهادة الميلاد وصورة البطاقة الخاصة به لمسئولي شئون الطلبة بالمدرسة.
٥. يتم تشكيل لجنة من السادة العاملين بالمدرسة لمراجعة البيانات الواردة بالاستمارة الإلكترونية من واقع شهادة الميلاد المستخرجة من الحاسب الآلي والملف الخاص بالطالب والتوفيق بصحة البيانات والاعتماد من السيد مدير المدرسة وخاتم شعار الجمهورية الخاص بالمدرسة على الصور الخاصة بالطالب والواقع المخصص لاعتماد المدرسة.
٦. بعد استلام المدرسة لاستمارات نجاح الطلاب المتقدمين عن طريقها من لجنة النظام والمراقبة يتم مراجعتها والتوفيق بصحة البيانات الواردة بها ولصق طابع على الاستمارة فنة ١٠ جنيه " باسم صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشييد المشروعات التعليمية وطابع مهن تعليمية فنة ٢ جنيه " واعتمادها من مدير المدرسة وخاتم شعار الجمهورية الخاص بها في الجزء المخصص لاعتماد المدرسة وكذلك أسفل الصورة الخاصة بالطالب الموجودة على استمارة النجاح.  
☞ ضرورة الالتزام بجميع البنود الواردة بعالية وتنفيذها بكل دقة وعلى الوجه الأكمل المرجو منها.

## الطلاب المتقدمون لامتحان من الخارج على نظام المنازل أو العمال:

### أ - طلاب المنازل:

- ١- طلبة المنازل الذين يرغبون في التقدم لامتحان تعتمد استماراتهم من آخر مدرسة كانوا مقيدين بها ويؤدون الامتحان مع طلابها، ويرفق الطالب باستماراة تقدمه ما يأتي:  
لله بيان رسوب معتمد من المديرية أو الادارة التعليمية المختصة إذا كان قد سبق له التقدم لامتحان الدبلوم أكثر من مرة وأحدة  
لله بيان نجاح الطالب من الصف الأول إلى الثاني ومن الصف الثاني إلى الصف الثالث (نظام السنوات الثلاث).  
لله بيان نجاح الطالب من الصف الأول إلى الثاني ومن الثاني إلى الثالث ومن الثالث إلى الرابع ومن الرابع إلى الخامس (نظام السنوات الخمس).  
لله لصق الطوابع المقررة واستيفاء بيانات الإقرارات الموجودة باستمارات التقدم.  
لله مراجعة واعتماد بيانات الاستمارة من واقع سجلات شئون طلبة المدرسة، وتحرر كشوف ١٢ (د) امتحانات من أصل + صورة لكل تخصص على حدة، واعتماده بخاتم شعار الجمهورية من الادارة التعليمية (شئون الطلبة) المختصة لصحة البيانات.  
لله بيان بعدم تقديم الطالب لامتحان الدبلوم في حالة وجود سنوات فاصلة بين عام نجاحه بالصف الثاني وعام التقدم للدبلوم بالنسبة لنظام السنوات الثلاث مجتمعة لكل السنوات وبين عام النجاح بالصف الرابع وعام التقدم للدبلوم (نظام السنوات الخمس).  
لله وفي جميع الحالات يتم عمل استعلام من قبل المدرسة من الادارة التعليمية للتأكد من صحة البيانات المقدمة من طلاب المنازل.
- ٢- يتبع ما جاء بخطاب إدارة التجنيد والتعبئة في ١٨/٢/١٩٩٠ بخصوص عدم مطالبة طلبة المنازل بتحديد موقفهم من التجنيد عند ملء استماراة التقدم لامتحان.

### ب - نظام العمال:

- ١- بالنسبة للطلبة المتقدمين لامتحان الدبلوم من الخارج على نظام العمال عليهم التقدم عن طريق آخر مدرسة كانوا مقيدين بها أو أقرب مدرسة لمحل إقامتهم الجديد إذا كان الطالب قد تم تغيير محل إقامته أثناء فترة انقطاعه عن الدراسة أو في حالة الغاء اخر مدرسة كان الطالب مقيد بها قبل انقطاعه بعد استيفاء كافة المستندات وإرفاق بيان نجاح للصف الأول والصف الثاني معتمد ومحظوظ من الادارة التعليمية التي حصل منها على الصف الأول والصف الثاني وتقوم المدرسة بمراجعة شهادات النجاح في صفوف النقل (الصفين الأول والثاني)، وأيضاً تحرر كشوف ١٢ (د) امتحانات من أصل + صورة لكل تخصص على حدة، ومعتمدة ومحظوظة بخاتم شعار الجمهورية من الادارة التعليمية (شئون الطلبة) لصحة البيانات على أن يتم إرفاق مستخرج رسمي بيان نجاح حديث من الشهادة الإعدادية معتمد ومحظوظ من الادارة التعليمية .
- ٢- الطلاب الذين يتقدمون لأداء امتحانات الدبلومات على نظام العمال يتم مراجعة واستيفاء جميع المستندات والتأكد من صحتها وعلى مسؤولية شئون الطلبة ومدير المدرسة ويتم اعتماد كشوف ١٢ د من شئون الطلبة والامتحانات بالإدارة التعليمية.

- ٣- الطلاب النظاميون الذين اجتازوا امتحانات الصف الثاني بنجاح واستفزوا عدد مرات إعادة القيد بالصف الثالث وانقطعوا ولم يستكملا دراستهم بالمدارس الثانوية الفنية (نظام السنوات الثلاث أو نظام السنوات الخمس) والتحقوا بالعمل أو التدريب في أحد قطاعات الإنتاج المختلفة يسمح لهم باستكمال الدراسة بالصف الثالث على نظام العمال بشرط مرور عام دراسي كامل على نجاحهم بالصف الثاني طبقاً للقرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته.
- ٤- الطلاب المقصرين والمحروميين من أداء امتحانات الدبلوم عام ٢٠٢٢ والذين زال عنهم سبب الحرمان يحق لهم التقدم لامتحان من الخارج على نظام العمال عام ٢٠٢٣.
- ٥- طبقاً للقرار الوزاري رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٥ يتم قبول الطالب الحاصلين على الشهادة الإعدادية المهنية لامتحان الدبلوم من الخارج على نظام العمال بالمدارس المهنية (صناعي - زراعي - فني) و يتم اتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المدرسة المخالفة لذلك ولا يتم قبولهم بمدارس التعليم التجاري نهائياً
- ٦- بالنسبة للطلاب المتزوجات واللاتي يثبت زواجهن بمستند رسمي:

في المدارس الفنية نظام السنوات الثلاث (على منهجهة الجدارات - العام)، والسنوات الخمس للطالبات المنتظمات في الدراسة يتم تقديمهن لامتحان الدبلوم من الخارج على نظام العمال في المدارس الفنية نظام السنوات الثلاث (الأقرب شعبة / تخصص من البرنامج) في نفس العام الدراسي طبقاً لفتوى الشئون القانونية وفي حالة ثبوت زواجهن بالمستندات الرسمية الموثقة.

(ج): تغير اللجنة التي يؤدى الطالب أمامها الامتحان:

إذا تغيرت ظروف إقامة الطالب بحيث يتطلب الأمر تأدية الامتحان بلجنة أخرى يتبع الآتي:

١- إذا كانت اللجنة المطلوب تأدية الامتحان أمامها بنفس القطاع الذي تتبعه إدارة المدرسة الأصلية يتقدم الطالب بالاستماراة إلى المدرسة الأصلية المقيد بها لاعتمادها، ثم يتقدم بطلب إلى لجنة الإدارة التابع لها لاتخاذ اللازم، وفي حالة المراقبة تخطر لجنة النظام والمراقبة ولجنة سير الامتحان (بشرط أن تكون المدرسة التي سيؤدى الامتحان أمامها خارج المحافظة).

٢- إذا كانت اللجنة المطلوب تأدية الامتحان أمامها خارج القطاع الذي تتبعه إدارة المدرسة الأصلية: يتقدم الطالب " بعد اعتماد الاستماراة من المدرسة الأصلية " بطلب إلى لجنة الإدارة المركزية لامتحانات الدبلومات الفنية بالمستند الرسمي الدال على تغيير محل الاقامة للنظر في الموافقة على التحويل من عدمه ثم ينفذ ما ينتهي إليه رأى لجنة الإدارة المركزية لامتحانات الدبلومات الفنية.

(د) - لا يجوز للطلاب الحاصلين على الشهادة الإعدادية المهنية التقدم لامتحان الدبلومات الفنية (العام)

وفي هذه الحالة يتم اخطار الادارة العامة للشئون القانونية في الوزارة عن طريق لجنة النظام المراقبة بعد تحرير الاستماراة ويتم السماح للطالب بأداء الامتحان لحين ورود الإفاده بالرأي القانوني من الادارة العامة للشئون القانونية معأخذ إقرار ات على الطالب وولي امره ومندوب المدرسة بعدم أحقيه الطالب في تأدية الامتحان في حالة ورود فتوى من الشئون القانونية بذلك ، على أن يتم تحويل المتسببين في قبول هؤلاء الطلاب إلى الشئون القانونية.

٣- عدم السماح للطالب بأداء الامتحان في غير اللجنة المحددة له:

لا يجوز أن يؤدي الطالب الامتحان في غير اللجنة التي حدثت له في بطاقة الاخطار برقم الجلوس، مالم ينطبق عليه ما جاء في البندين (٢،١)، وفي حالة حدوث أية ظروف طارئة للطالب وعدم استطاعته الحضور في الزمن المحدد في ذات اليوم فعليه أن يقوم بإثبات ذلك، وتقديم جميع المستندات إلى مديرية التربية والتعليم لدراسة مدى أحقيته في قبول عذرها والسماح له بأداء الامتحان في الدور الثاني مع حصوله على الدرجة الفعلية في هذه المادة وذلك قبل إعلان نتيجة الدور الأول.

(ه) موعد تقديم الاستمارات :

- ١- ترسل استمارات التقدم للامتحان بالنسبة لجميع امتحانات дипломات الفنية ومرافقاتها والمستندات الدالة على سداد رسوم الامتحان، وكشوف ١٢ (د) إلى لجان النظام والمراقبة المختصة في موعد غایته الخميس ٢٠٢٣/٤/٢٧ على عنوانين هذه اللجان ويتحمل مدير و المدارس المتأخرة مسؤولية عدم الالتزام بالمواعيد المحددة، ويتم التسلیم عن طريق مندوب وليس بالبريد.
- ٢- عند تحرير الاستماراة الالكترونية يراعى الالتزام بسميات الشعب والتخصصات وال المجالات والمهن والصناعات والبرامج المطورة المبنية وفقاً لمنهجية الجدارات المهنية طبقاً للضوابط والقرارات الوزارية الصادرة في هذا الشأن.
- ٣- يجب الالتزام بتسلیم استمارات التقدم للجان النظام والمراقبة المختصة عن طريق مندوب المدرسة المفوض بذلك وعدم ارسالها عن طريق البريد حيث أنه لن يتم التعامل مع أي استماراة ترد بالبريد.
- ٤- يجب أن تكون جميع البيانات بالاستماراة الالكترونية مطابقة تماماً لكشوف ١٢ (د) من واقع شهادة الميلاد المستخرجـة من الكمبيوتر وفي حالة وجود اختلاف أو نقص في أي بيانات لابد للمدرسة الرجوع إلى إدارة الإحصاء بالإدارة أو المديرية أو الإدارة العامة لقواعد البيانات المركزية بالوزارة.

(و) الاستثناء من شرط موعد التقدم:

عند طلب الاستثناء من شرط موعد التقدم يتم اتخاذ الاجراءات الآتية:

- ١- يتقدم الطالب بالأوراق المطلوبة للمدرسة التابع لها.
- ٢- تقوم المدرسة بمراجعة الأوراق والمستندات واعتمادها ثم يتم مراجعتها من واقع سجلات الادارة التعليمية بما يفيد نجاح الطالب في صفوف النقل، واعتمادها.
- ٣- تقدم الأوراق [استماراة التقدم- كشف ١٢ (د)] - إقرار من مدير المدرسة بأن الطالب مستوفى لشروط التقدم للامتحانات - المستند الدال على سداد رسوم الامتحان - ومحتمدة ومحفوظة بخاتم شعار الجمهورية من الادارة التعليمية او المديرية التعليمية]
- الاستمارات التي ترد بعد استلام المدرسة أرقام الجلوس يجب الحصول على استثناء معتمد من مديرية التربية والتعليم التابع لها الطالب وتقدم الى لجنة النظام والمراقبة المختصة لمراجعتها وقبولها مع ضرورة استيفاه جميع الشروط.

**رابعاً: ضوابط تطبيق القرار الوزاري رقم ٢٦٥ بتاريخ ٢٠٠٠/١١/١١ :**

- ١- يسمح للطالب الراسب في مادة دراسية أو أكثر أن يؤدى الامتحان في العام التالي مباشرة في مواد رسوبه فقط في الدور الأول وتحسب له الدرجة الفعلية التي حصل عليها في مواد رسوب مع احتفاظه بدرجاته في باقي المواد التي سبق له النجاح فيها وبعد كل جموع الكلية للدرجات طبقاً لما حصل عليه في جميع المواد ويطبق عليه . يُسْبِقُ عَلَى الطَّالِبِ الْمُنْتَظَمِ بِالنَّسْبَةِ لِلْدُورِ الثَّانِي فِي نَفْسِ الْعَامِ.
- ٢- ليؤلاء الطلاب الحق في الانظام بالدراسة طالما لم يستوفوا عدد مرات البقاء ويعامل هؤلاء الطلاب معاملة الطالب المنتظم ويسمح لهم بالانظام في مواد الرسوب فقط وعلى إدارة المدرسة تنظيم حضور هؤلاء الطلاب طبقاً لظروف الجدول الدراسي بكل مدرسة.
- ٣- كما يجوز لليؤلاء الطلاب التقدم للامتحان من الخارج على نظام المنازل في مواد رسوبهم وذلك لسابق حصولهم على نسب الحضور المقررة.
- ٤- إذا تخلف الطالب عن التقدم للامتحان في العام التالي مباشرة في مواد رسوبه (بدون عذر يقبله مدير المديرية التابع لها الطالب) ويرغب في التقدم للامتحان في سنوات تالية، فإنه يؤدى امتحان الدبلوم في جميع المواد الدراسية المقررة من الخارج (منازل - عمال).
- ٥- عدم السماح بتغيير التخصص أو المجال الذي سبق للطالب دراسته، وفي حالة الغاء الشعبة أو التخصص فيمكن أن يسكن الطالب على أقرب شعبة لتخصصه بعد موافقة الجهات المختصة.
- ٦- طلاب النظام القديم الذين لم يتقدموا لأداء الامتحان في جميع المواد العام الماضي والأعوام السابقة يتم تطبيق النظام الحديث عليه معأخذ الإقرارات اللازمة.

**خامساً: ضوابط تطبيق القرار الوزاري رقم ٣٠١ لسنة ٢٠١٨ :**

- على لجنة النظام والمراقبة مراجعة مستندات التقدم طبقاً للقرار المشار إليه بعاليه وهي على النحو التالي:
- ١-شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية (صناعي - زراعي - تجاري - فندي) نظام السنوات الثلاث: (تاريخ الميلاد - المجموع - سنة التخرج) مع باقي المستندات اللازمة لذلك.
  - ٢- ضرورة مراجعة وموافقة التعليم الفني بالوزارة على قبول الطالب بالصف الرابع.

### سادساً: امتحان الطلاب المرضى والذين يتعرضون لظروف طارئة:

يتم امتحان الطلبة المرضى بناء على موافقة السيد الأستاذ الدكتور / وزير التربية والتعليم في ٢٤/٢/٢٠٠٩ وبما يتوافق مع المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (٢٣٨) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢ وذلك على النحو التالي:-

١- أنه في حالة تغيب الطالب (منتظم) عن أداء امتحان الدور الأول من امتحانات дипломات الفنية في كل المواد أو بعضها بعد قهرى سواء كان هذا العذر مرضياً أو نتيجة حادث أو غير ذلك التقدم للمديرية أو الإدارة التعليمية التابع لها الطالب بما يثبت هذا العذر لتقوم المديرية أو الإدارة التعليمية بفحص المستندات واستيفانها والموافقة على قبول العذر أو رفضه ويكون ذلك عن طريق تأشيرة صريحة وواضحة من مدير المديرية أو مدير عام الإدارة التعليمية أو من ينوب عنهم ، ثم يتم اخطار لجنة النظام والمراقبة المختصة بقبول عذر الطالب ويتم إثبات العذر المرضى أو الناتج عن حادث بتقرير طبي معتمد من التأمين الصحي.

٢- بالنسبة لطلاب (عمال - منازل) يتم الإثبات بتقرير طبي معتمد من مستشفى حكومي.

٣- في حالة العذر المفاجئ الذي يحدث للطالب أثناء أدائه الامتحان مما يحول دون استمراره في أداء هذا الامتحان يمكن إثباته بتقرير يعده طبيب اللجنة وأخر يعده رئيسها ويتم نقل الطالب إلى مستشفى حكومي وعلى ولی أمره التقدم بالمستندات الطبية الدالة على ذلك عقب انتهاء الامتحان مباشرة للمديرية أو الإدارة التعليمية التابع لها لتقوم بدورها بفحص هذه المستندات واستيفانها والموافقة على قبول العذر ثم يتم اخطار لجنة النظام والمراقبة المختصة بقبول عذر الطالب.

٤- إذا تقرر قبول عذر الطالب يسمح له بأداء الامتحان بالدور الثاني في ذات العام وتحسب له الدرجات الفعلية التي يحصل عليها في المواد التي تغيب عنها بعد قبوله.

٥- وفي جميع الأحوال لا يتم قبول أية أعذار بعد تاريخ اعتماد نتيجة الدور الأول.

٦- إذا وقع هذا العذر للطالب في امتحانات الدور الثاني فلا يعتبر العام الذي حدث فيه عام رسوب ولا يحسب ضمن مرات التقدم للامتحان.

٧- الطالب الذي يتقرر عدم قبول عذره تطبق عليه القواعد الخاصة بالدور الثاني.

٧- في حالة ما إذا كان العذر الذي أصاب الطالب يمكنه من أداء الامتحان بلجنته الأصلية بمعاونة مرافق يشترط موافقة مدير المديرية أو الإدارة التعليمية على اصطحاب الطالب لمرافق من مرحلة تعليمية مخالفة للمرحلة التعليمية للطالب وفي مستوى أدنى من الصف الثالث الثانوي ويسمح باصطحاب المرافق في مادة الرسم الفني والتدريبات المهنية (بناء على فتوى الإدارة العامة للشئون القانونية بديوان عام الوزارة).

على ملاحظي اللجنة مراقبة المرافق لكتابة ما يملى عليه فقط دون أي زيادة أو نقص ويقوم المرافق بإثباتها وفق الهجاء الذي يسمعه.

٨- صدرت موافقة المجلس الأعلى للتخطيط قبل الجامعي بجلساته المنعقدة في ٢٠٠٨/٨/١٢ والتي تقضي بعدم عقد لجان خاصة للطلبة المرضى بالمستشفيات ويستثنى من ذلك الطلاب المرضى نزلاء مستشفى ٥٧٣٥٧ ويعقد الامتحان لهم داخل هذه المستشفى كل عام للدورين الأول والثاني وفقاً للقرار الوزاري رقم ٢٥٨ بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣٠ وكذا المستشفيات الأخرى التي تعالج هذا المرض (السرطان) مثل (معهد الأورام - أقسام الأورام بالمستشفيات المختلفة).

٩- بناء على موافقة السيد وزير التربية والتعليم يسمح فقط للطلاب الذين يعانون من الأمراض المستعصية والأمراض السرطانية التي لا تستطيع أن تغادر المستشفى بأداء الامتحان بلجنة خاصة بمرافق داخل المستشفى الحكومي التي يتلقى فيها العلاج بعد اتباع الإجراءات اللازمة

١٠- بناء على موافقة السيد الدكتور وزير التربية والتعليم الفني بالقرار الوزاري رقم ٢٥٢ بتاريخ ٢٠١٧/٨/٥ بشأن دمج الطلاب ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم الفني .

- تشكل لجنة فنية بكل مديرية تعليمية برئاسة مدير عام التعليم الفني وكل من موجه عام التربية النفسية - موجه عام التربية الاجتماعية - موجه عام الإعاقة السمعية والبصرية والفكرية - مسؤول الدمج بالمديرية - ٣ من أخصائي النوعيات - مدير فرع الهيئة العامة للتأمين الصحي بالمحافظة أو ما ينوب عنه.

- يتم قبول الطلاب وفقاً لما تقرره اللجنة المشكلة

- المستندات والتقارير الطبية من الجهات المختصة.

- ولا يتم السماح بحضور أي مرافق مع طلاب الدمج الا إذا كان الطالب يعاني من حالة مرضية طارئة ومثبتة بالمستندات

### سابقاً: امتحان الطلاب مقيدى الحرية وهم:

#### أ - الطلاب نزلاء السجون:

- ١- بناء على قراري الإدارة العامة للشئون القانونية رقم ٢٦٤٢/٢٠١٥ ف: يتم السماح للطلاب المقيدى الحرية والمودعين بالمؤسسات العقابية - السجون العامة بالتقدم لامتحان من الخارج مع استثنائهم من الشروط الخاصة بنظام العمل وقد وافق السيد المهندس رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات على استثناء هؤلاء الطلاب من شروط التقدم ورسم الاشتراك على أن يسدد الطالب باقى رسوم الامتحان.
- ٢- على كل مدرسة حصر الطلاب المسجونين وإبلاغ الإدارة التعليمية بأسمائهم والسجون المودعين بها - وتقوم الإدارة التعليمية بدورها بإخطار الإدارة العامة للتربية المختصة (بالتعليم الفنى بالوزارة) التابع لها في موعد أقصاه بداية الفصل الدراسي الثاني.
- ٣- يتم عمل إعلان بالخطوات المذكورة لاحقاً في مكان ظاهر بكل مدرسة حتى يتمكن أولياء أمور الطلاب المقيدين الحرية من عمل جميع الإجراءات في وقت مناسب.
- ٤- على المدرسة الترتيب على أولياء أمور الطلاب باستيفاء الآتى:
  - تحرير استماراة تقدم لامتحان الطالب من آخر مدرسة مقيد بها (ويكون تقدمه لامتحان من الخارج).
  - إخطار من مصلحة السجون بالموافقة على أداء الطالب لامتحانات التحريرية داخل اللجنة المنعقدة بالسجن والعملية داخل لجنة سير الامتحان التي سيتم قيد الطالب بها من قبل لجنة الإدارة المختصة.
  - فور تسليم أرقام الجلوس يقوم ولى الأمر بتسلیم صورة من رقم الجلوس للطالب مع صورة من بطاقة الرقم القومي إلى مصلحة السجون وذلك لعمل باقى الاجراءات اللازمة نحو تمكين الطالب من أداء الامتحان بمقر لجنة السير.
  - يتم عمل نفس الخطوات بالنسبة للطلاب المحبوسين بالمؤسسات العقابية.
  - لا يتم عقد آية امتحانات خارج السجون التي يتم عقد لجان امتحانات بها عن طريق مصلحة السجون.

#### ب - الطلاب المحبوسين في أقسام الشرطة:

يجوز تمكين الطلاب من أداء الامتحان بخروجهم من محبسهم تحت حراسة الشرطة بلجانهم ولا يجوز عقد امتحانات نظرية أو عملية بديوان أقسام ومراكيز الشرطة ويتم خروجهم تحت الحراسة كباقي الطلاب المحجوزين بالأقسام ويتم التنسيق بين الإدارات التعليمية وأقسام الشرطة ولجان السير لعقد الامتحان داخل لجان امتحاناتهم المسكنتين عليها.

### ثامنًا: الطلاب الوافدين:

الطلاب الوافدين ولظروف خارجة عن إرادتهم ولم يتمكنوا من إحضار شهادات ميلادهم يتم تسليم صورة من وثيقة السفر (جواز السفر) الخاصة بهم معتمدة ومحفوظة من المدرسة أو الإدارة التعليمية مع الاطلاع على أصل وثيقة السفر من قبل لجنة النظام والمراقبة، على أن يدون بالوثيقة تاريخ دخول البلاد.

### تاسعاً: أحوال الغاء امتحان الطالب أو الحرمان منه:

بلغى امتحان الطالب في الامتحانات العامة في الأحوال الآتية طبقاً للقرار الوزاري رقم ٣٤ بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٥ بشأن تنظيم أحوال الغاء الامتحان والحرمان:

#### المادة الثالثة:

بلغى امتحان الطالب في جميع المواد ويعتبر راسيا فيها سواء في الامتحانات العامة والامتحانات المحلية مع عدم الإخلال بالعقوبات المقررة قانوناً، إذا ارتكب أي من الأفعال التالية:

- ١- صور أو طبع أو نشر أو إذاع أو روج بأي وسيلة: أسللة الامتحانات أو أجوبتها قبل عقد لجان الامتحانات أو أثناءها سواء وقع الفعل داخل هذه اللجان أو خارجها بقصد الغش أو الإخلال بالنظام العام للامتحان أو اشتراك أو شرع في ارتكاب أي من هذه الأفعال.
- ٢- الغش أو الشروع فيه أو الاستفادة منه أو المساعدة عليه بأي وسيلة أثناء الامتحان.
- ٣- القيام بأي عمل من شأنه الإخلال بنظام الامتحان.
- ٤- الاعتداء بالقول أو بالفعل على أحد القائمين بأعمال الامتحانات أو معاونيهما أو الطالب أو التحرير على ذلك أثناء الامتحان أو بسببه.
- ٥- استخدام الهاتف المحمول بكافة أنواعه أو أي وسائل تكنولوجية أخرى تؤدي إلى ارتكاب أي فعل من الأفعال المنصوص عليها بالفقرتين (١، ٢) من ذات المادة أو الشروع فيه.
- ٦- مساعدة الغير في الامتحان بدلًا منه.
- ٧- إخفاء أوراق الإجابة الخاصة به أو الهروب بها.

#### المادة الرابعة:

بلغى امتحان الطالب في المادة التي يؤدي الامتحان فيها مع عدم الإخلال بالعقوبات المقررة قانوناً إذا ما ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

- ١- حيازة الهاتف المحمول أو أي من الأجهزة التكنولوجية أو أي وسائل أو أدوات أخرى تساعد على الغش أثناء الامتحان.
- ٢- تصميم الإجابة ما يكشف عن شخصيته أو ما ينم على الاستهانة أو السخرية بأي صورة من الصور.
- ٣- تزييف أوراق الإجابة أو نزع ورقة منها أو العبث بها أو محاولة إخفائها أو محاولة الهروب بها

#### المادة الخامسة:

يلغى امتحان الطالب طبقاً لأحكام المادتين الثالثة والرابعة من هذا القرار بقرار من المشرف العام على الامتحان بعد تحرير رئيس لجنة سير الامتحان محضراً بإثباتات الحالة فور حدوث الواقعه أو اكتشافها وإجراء تحقيق مع الطالب بمعرفة جهة التحقيق المختصة من (الادارة - المديريه - الوزارة) وبعد امتناع الطالب عن الخضوع للتحقيق تنازلاً عن حقه في الدفاع عن نفسه وإقراراً ضعيفاً منه بصحه ما ارتكبه من مخالفه ، و تعرض نتيجة التحقيق والتوصيه المقترحة على المشرف على الامتحان لإصدار القرار المناسب على أنه بالنسبة للامتحانات العامة يجب إرسال أصل الورق للتحقيق إلى الادارة العامة للشئون القانونية بالوزارة لاقتراح التوصيه وتعرض الأوراق على المشرف العام على الامتحان لإصدار القرار المناسب ولا يخطر الطالب بالقرار الصادر إلا مع إعلان نتيجة الامتحان وتعد الشهادة أو البيان الصادر بنتيجة الامتحان إخطار له ويراعى إثبات المخالفة الواردة بالفقرة (٢) من المادة الرابعة بتقرير من لجنة تقدير الدرجات يعرض على رئيس لجنة النظام والمراقبه ليقوم برفعه إلى المشرف العام على الامتحان ليقرر إحالة الموضوع للتحقيق من عدمه ثم تعرض عليه الأوراق لإصدار القرار المناسب .

#### المادة السادسة:

يجوز لوزير التربية والتعليم والتعليم الفني أو المحافظ المختص بحسب الأحوال حرمان الطالب من دخول امتحان العام التالي لعام الإلغاء إذا كانت المخالفة المسندة له على قدر عال من الجسامه .

#### المادة السابعة:

يلغى امتحان الطالب - مع عدم الإخلال بالعقوبات المقررة قانوناً - في الامتحانات العامة أو الامتحانات المحلية بقرار مسبب من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني أو المحافظ المختص بحسب الأحوال إذا ثبتت اثناء تقدير الدرجات وجود تطابق في إجابات الطالب في مادة أو بعض المواد مما يقطع بوجود حالة غش جماعي وذلك بعد ان تقوم لجنة تقدير الدرجات بإعداد تقرير مفصل عن حالة تطابق الإجابات متضمناً الأرقام السرية لأوراق الإجابة التي يثبت فيه التطابق ويعتمد التقرير من مشرف تقدير المادة ويعرض على رئيس لجنة النظام والمراقبة المختص لعرضه على المشرف العام على الامتحان الذي يقوم بتشكيل لجنة تقدير درجات اخرى لإعادة تقدير أوراق الإجابة التي تضمنتها التقرير المشار اليه والتتأكد من وجود التطابق في الإجابة وإعداد تقرير مفصل ثان عن حالة التطابق يرفع إلى المشرف العام على الامتحان لعرضه على السلطة المختصة لإصدار القرار المناسب وتقدير درجات جميع أوراق الإجابة محل المخالفة دون الإخلال بالسرية مع عدم رصد درجاتها في كشف الرصد .

#### المادة الثامنة:

يجوز بقرار مسبب من وزير التربية والتعليم والتعليم الفني أو المحافظ المختص بحسب الأحوال - مع عدم الإخلال بأى عقوبة جنائية - الغاء الامتحان أو تأجيله بالنسبة لجميع الطلاب في كل أو بحدى اللجان حال حدوث إخلال بالنظام العام للامتحان أو سلامة إجراءاته أو شروع الغش بها سواء تمت المخالفة داخل اللجنة أو خارجها .

المادة التاسعة:

يحرم الطالب الذي ألغى امتحانه في جميع مواد امتحان الدور الأول من أداء امتحان الدور الثاني لذات العام الدراسي الصادر فيه قرار الإلغاء أما إذا كان الغاء الامتحان في الدور الثاني فيكتفى بالإلغاء في هذا الدور.

ويعتبر العام الدراسي الذي عوقب فيه الطالب بالغاء الامتحان لأي سبب من الأسباب الواردة بهذا القرار - عام رسوب، ويحسب ضمن عدد مرات التقدم لأداء الامتحان المسموح بها قانوناً ويعتبر الغاء الامتحان في مادة واحدة رسوباً في هذه المادة ويطبق شأنها القواعد المنظمة للدور الثاني ويكون الإلغاء في أحد فروع المادة إلغاء للمادة بأكملها. ولا تحول العقوبات الواردة في هذا القرار دون حق الجهة الإدارية في إحالة الشق الجنائي للنيابة العامة لتحريك المسئولية الجنائية من جانبها

المادة العاشرة:

يسمح للطالب الذي ارتكب إحدى المخالفات الواردة بهذا القرار باستكمال الامتحان في باقي المواد لحين صدور قرار نهائي في الموضوع دون أن يكسبه ذلك أي حق.

- كما صدر القانون رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠٢٠ بشأن مكافحة اعمال الاخلاع بالامتحانات ويتم العمل بمواده في حالة إثبات المخالفات الموجودة به .

**عاشرًا: بالنسبة لامتحانات الدور الثاني في جميع дипломات يراعى ما يلى:**

يجب على إدارة المدرسة فور إعلان نتيجة الدور الأول إبلاغ الطلاب الذين لهم حق دخول امتحان الدور الثاني بالم المواد التي سيؤدون الامتحان فيها، على أن يقوم الطالب بالتوقيع بالعلم بذلك وبناء على الكتاب الدوري رقم (٣٠) بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٢ بشأن الإجراءات والقواعد الواجب اتباعها نحو إعلان الطالب بأحقيته في دخول امتحان الدور الثاني:

١ - تقوم إدارة المدرسة بإخطار ولی أمر الطالب رسمياً بأحقية الطالب في دخول الدور الثاني في المواد التي له حق الدخول فيها قبل موعد الامتحان بأربعة عشرة يوماً على الأقل على أن ترسل له خطاب بالبريد الموصى عليه بعلم الوصول أو يسلم له شخصياً على أن يثبت ذلك في سجل خاص بعد ذلك مع الحصول على توقيع ولی الأمر بالسجل المعد لذلك حالة حضوره إلى المدرسة بالعلم وارفاق صورة من بطاقة الرقم القومي الخاص به بالسجل للتأكد من شخصيته ويسأل من ذلك بصفة اصلية مسؤول شئون الطلاب ومدير المدرسة وهو المسئول مسئوليّة مباشرة عن ذلك ويدراً المخالفة ثبوت اتصال علم ولی الأمر أو الطالب بأي وسيلة أخرى بميعاد الامتحان.

٢ - في حالة ارتداد الخطاب للمدرسة لأي سبب من الأسباب دون إتمام الإعلان عدا سبب رفض ولی الأمر الاستلام يتم إرسال خطاب آخر موصى عليه بعلم الوصول إلى ولی الأمر اذا كان متبقياً على ميعاد الامتحان أربعة عشر يوماً او أكثر ويسلم لقسم الشرطة الذى يقع في دائريته عنوان الطالب ليتولى البحث عن ولی أمره وتسلیمه الخطاب اذا كان متبقياً على الامتحان أقل من أربعة عشر يوماً

٣ - يسمح للطالب الراسب في امتحان الدور الأول بدخول امتحان الدور الثاني في الحالات الآتية:  
(طبقاً لأحكام القرارات الوزارية ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٨٤ لسنة ١٩٩٩، القرار ٢٣٦ لسنة ٢٠٠٨)

أ - إذا رسب في مادة أو مادتين من مواد الامتحان بخلاف التربية الدينية يؤدي الامتحان فيما رسب فيه - وفي حالة نجاحه فيما يحتسب للطالب ٥٥% من النهاية الكبرى للمادة أو المادتين وبناء على ذلك يتم تعديل المجموع الكلي.

بـ- الطالب الذي رسب أو تغيب في مجموعة المواد (المادة ذات الفروع) له الحق في أداء امتحان الدور الثاني فيما رسب فيه ولا يحتسب له أكثر من ٥٥% من النهاية الكبرى المخصصة للفرع مع الاحتفاظ بالدرجات التي حصل عليها في المواد (الفروع) التي اجتازها في الدور الأول وبناء على ذلك يتم تعديل المجموع الكلي للمادة ذات الفروع ويتم التعديل الكلي وذلك وفقاً لفتوى الشئون القانونية ملف رقم ٩٤٦/٩٤٨.

ج - إذا رسب في المجموع الكلي لمواد الامتحان وفي مادتين يسمح له بأداء الامتحان في هاتين المادتين فقط للنجاح فيما ويتم تعديل المجموع الكلي.

د - إذا تخلف عن أداء امتحان الدور الأول في كل المواد أو بعضها بعذر يقبله مدير مديرية التربية والتعليم وتخطر به لجنة النظام والمراقبة المختصة فوراً يؤدى الامتحان في الدور الثاني فيما تخلف فيه بشرط عدم رسوبيه في أكثر من مادتين من المواد التي أدى الامتحان فيها في الدور الأول على أن تقدر درجة الامتحان بنفس النسب المقررة لامتحان الدور الأول.

هـ - الطالب الراسب في التقييم النهائي (معرفي - مهارى) بالدور الأول وله حق دخول الامتحان بالدور الثاني في ذات العام في التقييم النهائي يحصل على ٥٥٪ من النهاية الكبرى للتقييم النهائي (معرفي - مهارى) ويتم تعديل المجموع الكلى.

و - الطالب الراسب في أحد فرعى التقييم النهائي (معرفي أو مهارى) وله حق دخول الامتحان بالدور الثاني في ذات العام يؤدى الامتحان في فرعى التقييم النهائي (معرفي ومهارى)، على أن يحتسب له ٥٪ من النهاية الكبرى لفرع الراسب فيه بالدور الأول (معرفي أو مهارى)، ويتم احتساب الدرجة الفعلية الحاصل عليها بالدور الثاني بالفرع الآخر (معرفي أو مهارى) ويتم تعديل المجموع الكلى.

ل - في حالة اجتياز جميع الوحدات وعدم تحقيق نسب الحضور المقررة بقانون التعليم لا يجوز للطالب التقدم لامتحان الدبلوم ويعتبر راسب ويحق له اعادة السنة في التقييم النهائي (معرفي - مهارى).

#### ملاحظات:

لـ ١- تتعامل مجموعة المواد أو المادة ذات الفروع معاملة المادة الدراسية الواحدة عند تقرير حق الطالب في دخول امتحان الدور الثاني.

لـ ٢- إذا رسب الطالب في احدى مواد التدريبات المهنية تعتبر هذه المادة احدى المادتين التي يسمح للطالب بأداء امتحان الدور الثاني فيها بالتعليم الصناعي والتجاري والفندي.

لـ ٣- إذا كان للطالب حق دخول الدور الثاني في مادة المشروع في التعليم الصناعي (نظام السنوات الخمس) يكون امتحانه في نفس موضوع الدور الأول وله حق التعديل بما يراه على أن يتقدم بالمشروع المعدل إلى لجنة سير الامتحان مباشرة.

لـ ٤- إذا اختار الطالب مادة أو مادتين من المواد الناجح فيها لتأملة المجموع . فلا يضار بحصوله في الدور الثاني على أقل من درجة الدور الأول وتحسب له الدرجة الأكبر

لـ ٥- تعامل المادة ذات الأجزاء (نظري - عملي - معمل) معاملة المادة الدراسية الواحدة عند تقرير حق الطالب في دخول امتحان الدور الثاني بالتعليم الصناعي ويشترط حضور الطالب المعمل كشرط لنجاحه في حالة عدم وجود نهاية صغرى للمعمل.

لـ ٦- يتبه على رؤساء لجان سير الامتحان في حال وجود لجان خاصة بمرافقين في الامتحان أن يقوم السيد رئيس اللجنة بإبلاغ لجنة النظام والمراقبة بالحالات الموجودة وأن يتأكد من صحة كافة المستندات من عدمه ويكون هو المسئول الوحيد عن ذلك مع إرسال صورة من المستندات فوراً إلى لجنة النظام والمراقبة، وأصل المستندات لللجنة النظام والمراقبة المختصة في نهاية الامتحان، وترسل أوراق الإجابة الخاصة بهذه اللجان في مظروف خاص ويدون ذلك في التقرير اليومي للجنة وكذا في التقرير النهائي

### الحادي عشر: رسوم الامتحان ونظام تحصيلها:

#### أ - رسوم الامتحان:

طبقاً لل المادة السادسة من القرار الوزاري رقم ٤١ بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ بشأن تحديد الرسوم والغرامات والاشتراكات ومقابل الخدمات الإضافية والتأمينات التي تحصل من طلبة المدارس للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ . تكون رسوم الامتحان على النحو الآتي:

- ١ - بالنسبة لدبلوم المدارس الثانوية الفنية ودبلوم الدراسة الفنية المتقدمة -

بيان	رسوم امتحانات ورسم إضافي	مقابل خلقات ومستلزمات امتحانات لكل مراد من مرات التقدم	مقابل خلقات الامتحانات العملية	مقابل استخدام العدد للمتقدمين من الخارج
دبلوم المدارس الثانوية الفنية نظام الم سنوات الثلاث دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة نظام الم سنوات نفس	١٥ جنيهات عن كل مرة من من المرات الثلاث الأولى ٦٠ جنية عند التقدم للمرة الرابعة	١٩٣ جنيها ٢٤٨ جنيها	١٥ جنية	٢٠ جنيه تورد لحساب المديرية كاحتياطي للخامات واصلاح العدد والأدوات الصغيرة

- يسدّد الطالب ٥٠ (خمسون جنيها) مقابل استخراج رقم جلوس جديد (بدل ثالث / فاقد) تورد لحساب صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشييد المشروعات التعليمية

#### ب - نظام تحصيل الرسوم:

##### \* الخصوصيات المدارس:

١- يسدّد الطالب رسم الامتحان والرسم الإضافي وخلقات ومستلزمات الامتحان لصالح صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشييد المشروعات التعليمية من خلال منافذ التحصيل الإلكتروني المتعارك معها ومكاتب البريد بجميع أنحاء الجمهورية بموجب الرقم القومي للطالب .

٢- يسدّد الطالب (عشرين جنيها) مقابل استخدام العدد للمتقدمين من الخارج (منازل - عمال) تورد لحساب المديرية كاحتياطي للخامات واصلاح العدد والأدوات الصغيرة .

٣- يسدّد الطالب (خمس عشر جنيها) عن كل طالب مقابل خلقات الامتحان العملية لحساب مديرية التربية التابعة لها المدرسة

٤- يحظر قيام أي طالب بسداد الرسم المقرر للامتحان خارج نطاق المدرسة المتقدم للامتحان عن طريقها ومحظور حظراً تاماً على أي مدرسة إيداع حصيلة الرسوم المحصلة من الطلبة لصالح الصندوق في أي بنك حتى لا تضيع على الصندوق في بنوك لا يتعامل معها ويصعب ردها .

**الثاني عشر: القطاعات والمديريات التعليمية التابعة لها:**

في ضوء موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم الأسبق بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٢ على تنظيم قطاعات الامتحانات العامة للتعليم الفني، وموافقة مriadته بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١ على إعادة توزيع قطاعات التعليم الفني بالنسبة لامتحان دبلوم المدارس الثانوية الفنية وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور الوزير السابق بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦ للتعليم الصناعي ، وموافقة معالي السيد الأستاذ الدكتور الوزير على إعادة تنظيم وتوزيع بعض المحافظات بين قطاعات امتحانات التعليم الفني بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٠ فيصبح توزيع القطاعات كالتالي:

**(أ) دبلوم المدارس الثانوية الفنية التجارية (نظام السنوات الثلاث):**

**١ - قطاع القاهرة: يضم مدارس محافظات:**

القاهرة - الجيزة - السويس - شمال سيناء - جنوب سيناء

**٢ - قطاع طنطا: يضم مدارس محافظات:**

الغربيه - المنوفيه - القليوبية - كفر الشيخ

**٣ - قطاع الزقازيق: يضم مدارس محافظات:**

الدقهلية - الشرقية - الإسماعيلية - بور سعيد - دمياط

**٤ - قطاع دمنهور: يضم مدارس محافظات:**

الإسكندرية - مطروح - البحيرة

**٥ - قطاع المنيا:**

**• لجنة النظام والمراقبة (أ) بالمنيا: تضم مدارس محافظات:**

الفيوم - أسيوط - الوادي الجديد

**• لجنة النظام والمراقبة (ب) بالفيوم: تضم مدارس محافظات:**

المنيا -بني سويف

**٦ - قطاع سوهاج: ويضم مدارس محافظات:**

سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان

**(ب) الدبلومات الفنية التجارية المركزية ومقرها القاهرة:**

**• دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة التجارية نظام السنوات الخمس + التعليم المزدوج**

**(ج) الدبلومات الفنية الفندقية المركزية ومقرها القاهرة:**

**• دبلوم المدارس الثانوية للشئون الفندقية والخدمات السياحية نظام السنوات**

**الثلاث + التعليم المزدوج + الاعداد المهني**

**• دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الفندقية نظام السنوات الخمس**

(د) دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية (نظام السنوات الثلاث) :

١ - قطاع القاهرة: يضم مدارس محافظات:

القاهرة - الجيزة - بنى سويف - القليوبية - المنوفية - الشرقية - بور سعيد  
- الإسماعيلية - السويس - شمال سيناء - جنوب سيناء.

٢ - قطاع طنطا: يضم مدارس محافظات:

الإسكندرية - البحيرة - كفر الشيخ - الغربية - الدقهلية - دمياط - مطروح

٣ - قطاع المنيا:

• لجنة النظام والمراقبة (أ) بالمنيا:

تضم مدارس محافظات: الفيوم - المنيا - أسيوط - الوادي الجديد

• لجنة النظام والمراقبة (ب) بسوهاج:

تضم مدارس محافظات: سوهاج - قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان

(هـ) : الدبلومات الفنية الزراعية المركزية ومقرها القاهرة:

• دبلوم المدارس الثانوية الفنية الزراعية نظام السنوات الثلاث الاعداد المهني +

التعليم المزدوج + دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الزراعية نظام السنوات الخمس

(و) دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية (نظام السنوات الثلاث):

١- قطاع القاهرة (أ):

• لجنة النظام والمراقبة (أ): تضم مدارس محافظات:  
القاهرة - السويس - شمال سيناء - جنوب سيناء

• لجنة النظام والمراقبة (ب): تضم مدارس محافظات:  
الجيزة + التعليم والتدريب المزدوج (جميع المحافظات)

• لجنة النظام والمراقبة (ج): تضم مدارس التكنولوجيا التطبيقية (جميع التروعات)

٢- قطاع طنطا: يضم مدارس محافظات: المنوفية - القليوبية

٣- قطاع الزقازيق: يضم مدارس محافظات: الإسماعيلية - بور سعيد - دمياط

٤- قطاع قويسمة: يضم مدارس محافظات: البحيرة - الغربية

٥- قطاع دمياط: يضم مدارس محافظات: الشرقية - الدقهلية

٦- قطاع دمنهور: يضم مدارس محافظات: كفر الشيخ - الإسكندرية - مطروح

٧- قطاع بنى سويف: يضم مدارس محافظات: المنيا - أسيوط - الوادى الجديد - سوهاج

٨- قطاع المنيا:

• لجنة النظام والمراقبة (أ) بالمنيا: تضم مدارس محافظات:  
الفيوم - بنى سويف

• لجنة النظام والمراقبة (ب) بأسيوط: تضم مدارس محافظات:  
قنا - البحر الأحمر - الأقصر - أسوان

(ى) : الدبلومات الفنية الصناعية المركزية ومقرها القاهرة:

• دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام السنوات الثلاث الأعداد المهني

• دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة الصناعية نظام السنوات الخمس

#### - الثالث عشر: إقرارات الطلاب الراسبين:

(الموذج رقم ١)

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
إدارة الامتحانات

۱۰

يحرره الطلاب الراسبون في امتحان الدبلومات الفنية عام ٢٠٢٢  
لأداء الامتحان في الدور الأول عام ٢٠٢٣

❖ على الطالب أن يحرر إقراراً واحداً فقط طبقاً لحالة رسوبه:

- ١ - الطالب الراسب في مادة أو أكثر من مواد الدبلوم يؤدي الامتحان في مواد رسوبه فقط .
  - ٢ - الطالب الراسب في المجموع الكلى للدرجات فقط (له أن يختار مادة أو مادتين على الأكثر) .
  - ٣ - الطالب الراسب في المجموع الكلى مع رسوبه في مادة واحدة من مواد الدبلوم عليه أداء الامتحان فيها وله أن يختار مادة أخرى (إذا رغب في ذلك) لأداء الامتحان فيها .
  - ٤ - الطالب الراسب في المجموع الكلى وراسب في مادتين يتبعن عليه أداء الامتحان في هاتين المادتين فقط للنجاح فيها والنجاح في المجموع الكلى للدرجات .

أقر أنا الطالب / ..... أنني أليت امتحان الدبلوم عام ٢٠٢٢

..... برقم جلوس: ..... بمدرسة: ..... بإدارة: ..... بمحافظة: .....

ونجحت في مواد الدبلوم عدا:

## أولاً: مادة:

سوف أؤدي الامتحان في مواد رسمية فقط .

<sup>٤</sup> ..... أو ثانياً: المجموع الكلى للدرجات وسوف أؤدى الامتحان فى مادتى : .....

..... او ثالثاً: المجموع الكلى ومادة : ..... وسوف اؤدى الامتحان فيها بالإضافة الى مادة: .....

سبق عدد

علماني — تقدمي لامتحان الدبلوم.....مره في أعوام ٢٠٢٠ ، ٢٠٢١ ، ٢٠٢٢  
لم يسبق

\* إدارة المدرسة مسؤولة عن مراجعة جميع البيانات وصحتها

ترصد للطالب الدرجة الفعلية التي يحصل عليها في الدور الأول

٤٣٦

توقيع الطالب توقيع ولي الأمر

مدير المدرسة

خاتم  
المدرسة

(نموذج رقم ٢)

## طلب استخراج بيان رسوب بالدرجات

السيد الأستاذ / مدير إدارة الامتحانات - بالوزارة

تحية طيبة ... وبعد

الرجاء التكرم باستخراج بيان رسوب بالدرجات عن عام ٢٠٢ / ٢٠٢ وبياناتي:

الاسم : .....  
المديرية التعليمية

المدرسة : .....  
الادارة التعليمية

رقم الجلوس : .....  
المجال / الشعبة : .....

مقدمه لبيانكم

محافظة :

ادارة :

مدرسة :

إفادة:

الاسم /

ادارة /

بان جميع الطلاب المتقدمين لامتحان الصف الثالث الثانوي (تجاري - فنلندي - زراعي - صناعي - تعليم مزدوج - مهني) للعام الدراسي (٢٠٢٠) مقيدین بالمدرسة قيada قانونيا وغير مقيدین باى نوعية من نوعيات التعليم سواء التعليم التقني او التعليم العام وهذا من واقع الإقرارات المتقدمة من أولياء الأمور .

الاسم:

التوقيع:

إقرار:

أقر أنا ولی أمر الطالب /

الاسم:

المدرسة:

النوعية: -(تجاري - فنلندي - زراعي - صناعي - تعليم مزدوج - اعداد مهني)  
التخصص - مجال - شعبة - مهنة :

المتقدم لامتحان دبلوم هذا العام (٢٠٢٠) بأن الطالب المذكور لم يحرر استمارة تقدم في أي نوعية من نوعيات التعليم سواء التعليم التقني بنوعياته المختلفة او التعليم العام (الثانوية العامة) لهذا العام الدراسي وفي حالة ظهور ما يخالف ذلك سيتم الغاء الامتحان للطالب في جميع النوعيات لهذا العام .

وهذا إقرار مني بذلك

التوقيع

الاسم:

الوظيفة:

الرقم القومي :

التاريخ :

### الرابع عشر : عناوين لجان الإداره لامتحانات الدبلومات الفنية

القطاع	النوعية	العنوان	تليفون
لجنة الإدارة المركزية لامتحانات الدبلومات الفنية	الإدارية المركزية للتعليم الفني مبني قطاع المكتبـ فـيصلـ الدور السادس	٣٥٨٣٠٢١٣	
القاهرة	تجاري	مدرسة الجيزة الفنية المتقدمة التجارية شـ الـرـبـيعـ الـخـيرـىـ - خـلـفـ بـنـزـاـ بـونـ - مـحـطةـ مـتروـ سـاقـيـةـ مـكـىـ - الجـيـزةـ	٣٥٧٢١٣٦٣
	زراعي	الادارة العامة للتعليم الزراعي مبني قطاع الكتبـ فـيصلـ الدور السادس	٣٥٨٣٠١٨٢
	صناعي + التعليم والتدريب المزدوج	مدرسة الملك الصالح الثانوية بنين شـ مـسـلـمـةـ مـحـطةـ مـتـروـ اـنـفـاقـ الـمـلـكـ الصـالـحـ	٢٣٦٢٢٥٢٩ مكتب بريد المنيل غرب
طنطا	تجاري	مدرسة الإصلاح الابتدائية الجديدة مدرسة النصر التجارية للبنات (سابقا) شارع توت عنخ آمون بطنطا	٠٤٠ / ٣٢٩٩٤٠٠
	زراعي	المدرسة الثانوية الصناعية الميكانيكية طنطا - تقاطع شـ محـبـ معـ شـ سـعـيدـ	٠٤٠ / ٣٢٩٧٧٢٦
	صناعي	المدرسة الثانوية الميكانيكية بطنطا - شـ محـبـ اـمـامـ مـيـنـيـ المحـافـظـةـ	٠٤٠/٣٢٩٩٣٣٦
الزقازيق	تجاري	مدرسة الزقازيق الثانوية بنين - شـ سـعدـ زـغلـولـ	٠٥٥ / ٢٣٦٨٢٠٤ ٠٥٥/٢٣٠٧٦٨٤
	صناعي	مدرسة الناصرية الابتدائية شـارـعـ اللـوـاءـ عـدـ الـعـزـيزـ عـلـىـ الـمـساـكـنـ التـعـاـونـيـةـ بـالـزـقـازـيقـ	٠٥٥ / ٢٣٦٧٩٠٦
قويسنا	صناعي	مدرسة قويسمـاـ الثـانـوـيـةـ الزـرـاعـيـةـ	٠٤٨/٢٥٧٣٩٢١
دمياط	صناعي	طـريقـ مصرـ إـسكنـدرـيـةـ الزـرـاعـيـ بـجـوارـ بـرجـ العنـوفـيـةـ	٠٥٧/٢٢٧٧٨٩٤
	صناعي	المدرسة التجارية المشتركة بدمياط دمياط - شـ صـلـاحـ سـالـمـ - شـيـاخـةـ أـولـ	
دمنهور	تجاري	مدرسة دمنهور الفنية التجارية دمنهور شـيرـاـ ٥ـ شـارـعـ مـيدـانـ جـلالـ قـريـطمـ	٠٤٥/٣٣٤٩٦٥٥ ٠٤٥/ ٣٣٦٥٦٢١
	صناعي	مدرسة دمنهور الصناعية بنات شارع حسين حجازي بـجـوارـ الـإـسـتـادـ الـرـيـاضـيـ ميدان جـلالـ قـريـطمـ - بـدـمـنـهـورـ	٠٤٥/ ٣١٦٦٣١٣
بني سويف	صناعي	مدرسة الصناعات الزخرفية بنين شـ صـلـاحـ سـالـمـ أـمـامـ الـإـسـكـانـ بـبـنـيـ سـوـيفـ	٠٨٢/٢١٦٠٩٨٧

## تابع: عناوين لجان الادارة لامتحانات الدبلومات الفنية

القطاع	النوعية	العنوان	التلفون
المنيا	تجاري	مدرسة المنيا الفنية المتقدمة للشئون الفنديّة والخدمات السياحية - ش. طه حسين بالمنيا	٠٨٦/٢٣٥٤٧٢١
	زراعي	مدرسة طه حسين الاعدادية بنين بالمنيا أمام مركز شرطة المنيا	٠٨٦/٢٣٣٩٥٦١
	صناعي	مدرسة الأمل للصم وضعاف السمع أمام بندر المنيا - خلف مستشفى الجامعة	٠٨٦/٢٣٦٣٨٦٣
سوهاج	تجاري	مدرسة سوهاج الفنية المتقدمة التجارية مدينة ناصر بسوهاج	٠٩٣/٤٦٠٧٤٣٤ ٠٩٣/٢٦٠١٧٣٢
لجان دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة التجارية + التعليم والتدريب المزدوج	للجنة دبلوم المدارس الثانوية للشئون الفنديّة والخدمات السياحية نظام السنوات الثلاث + التعليم والتدريب المزدوج + (إعداد مهني)	مدرسة الزيتون التجارية بنين ٤٠ شارع العسيري - الزيتون - القاهرة	٢٦٥١٥٥٧٦
			٢٢٥٠٥٦٢٨
لجان دبلوم الدراسة الفنية المتقدمة للشئون الفنديّة والخدمات السياحية	للجنة دبلوم المدارس الثانوية الزراعية نظام السنوات الثلاث إعداد مهني + التعليم والتدريب المزدوج + الدراسة الفنية المتقدمة الزراعية	الادارة العامة للتعليم الزراعي بنين قطاع الكتب - فيصل - الدور السادس	٣٥٨٣٠١٨٢
لجان دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية (إعداد مهني)	لجان دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية	مدرسة على الجارم الابتدائية ٦٢ ش. الروضة - المنيل - إدارة مصر القديمة	٢٣٦٤٥٧٩٤
			٢٣٦٤٥٧٩١

### ملحوظة:

- ٤ لا يجوز عقد لجنة سير امتحان لأول مرة في أماكن لم تعقد بها امتحان من قبل أو في قرى إلا بعد الرجوع إلى لجنة الادارة المركزية لامتحانات الدبلومات الفنية لأخذ موافقتها مسبقاً وإي مخالفة لذلك ستكون موضع المساءلة القانونية المشددة.

### الخامس عشر: عناوين لجان النظام والمراقبة لامتحانات дипломات الفنية

القطاع	النوعية	العنوان	تليفون
القاهرة	تجاري	مدرسة الزيتون الاعدادية بنين ١٠١ ش محطة الزيتون بجوار مترو الفلك حلقة الزيتون	٢٦٤٢٩٦٧١
	زراعي	مدرسة فاطمة الزهراء الاعدادية المهنية بنات بالعباسية ٥٥ ش العباسية تقاطع ش أحمد سعيد	٢٤٦٦١٢٦٦
	صناعي (أ)	مدرسة المعهد العلمي الاعدادية بنين ١٠٠٩ ش كورنيش النيل بالملك الصالح	٢٥٣١٢٩٩٦
	صناعي (ب) + التعليم والتربية المزدوج	مدرسة الإبراهيمية الثانوية ١ شارع اتحاد المحامين العرب بجوار القتصدية السعودية بجاردن سيتي	٢٧٩٢٢٩٩٨
طنطا	صناعي (ج) التكنولوجيا التطبيقية	مدرسة الشهيد النقوب احمد حامد تعليم التقنية للتكنولوجيا التطبيقية القاهرة - م نصر - ١ش بن حواف - ميدان هشام برకات	٢٤٠٣٤٠٨١
	تجاري	مدرسة عمرو بن العاص للتعليم الأساسي خلف المدينة الجامعية طالبات بسوبر	٠٤٠٣٥٠٠٢٨٩
	زراعي	مدرسة على مبارك الابتدائية شارع على مبارك - أمام مبنى الرقابة الإدارية - بطنطا	٠٤٠/٣٣٥٧٥٢٩
الزقازيق	صناعي	مدرسة ناصر الزراعية ش محب - طنطا	٠٤٠/٣٢٧٠٥٢٠
	تجاري	مدرسة السيدات الاعدادية بنين بالزقازيق ش جمال عبد الناصر - بجوار مديرية الصحة	٠٥٥/٢٣٠٣١٠٧ ٠٥٥/٢٣٦٧٩٠٧
	صناعي	مدرسة الزقازيق الفنية المتقدمة الصناعية (الحسينية) - شارع المعهد الديني بالزقازيق	٠٥٥/٢٣٠٣٠١٥ ٠٥٥/٢٣٢٥٣٩٠
دمياط	صناعي	مدرسة الشهيد باسم جمال شلف التجارية بنات (شارع الجلاء - قوسنا)	٠٤٨/٢٥٨٠٦٨٢
	صناعي	مدرسة محمد عبد الابتدائية بدموياط (شارع التحرير - دمياط)	٠٥٧/٢٢٦٣٦٢٩ ٠٥٧/٢٢٢٢٥٤٩
دمنهور	تجاري	مدرسة دمنهور الثانوية الزخرفية (ش الروضة - شبرا - دمنهور)	٠٤٥/٢٣٤٩٨٧٨ ٠٤٥/٢٣٦٥٥٩٩
	صناعي	مدرسة دمنهور الصناعية بنات بدار المعلمات (دمنهور - شبرا - ش الروضة)	٠٤٥/٢٣٤٩٠٩٦ ٠٤٥/٣١٦٨٣٨٣
بني سويف	صناعي	مدرسة الصناعات الميكانيكية بنين (بنى سويف - بجوار مديرية بنى سويف)	٠٨٢/٢١٦٢٧٨٥ ٠٨٢/٢١٦٢٨٣٧

**تابع: عناوين لجان النظام والمراقبة لامتحانات الدبلومات الفنية**

القطاع	النوعية	العنوان	تليفون
المعنى	تجاري (أ) بالمعنى	مدرسة الزراعة الثانوية بالمعنى شارع البرجارية بالمعنى	٠٨٦/٢٣٦٢٤٥٨ ٠٨٦/٢٣٣٤٢٦١
	تجاري (ب) بالفيوم	مدرسة علي فراج الفنية المتقدمة التجارية (عزبة علي فراج - هوارة المقطوع)	٠٨٤/٢٢٢٥١٥١
	زداعي (أ) بالمعنى	مدرسة الاتحاد الإعدادية بالمعنى ش الحرية بجوار مركز شرطة المعنى	٠٨٦/٢٣٣٦٨٤٦
	زداعي (ب) بسوهاج	مدرسة سوهاج الثانوية الميكانيكية الصناعية (سوهاج - طريق أسوان سوهاج - أمل المطلقة الأزهرية)	٩٣/٢١٠٣٨٨٥
	صناعي (أ) بالمعنى	مدرسة المعنى الفنية الصناعية بنات (طريق تله خلف الأكربوس)	٠٨٦/٢٣٣١٦٨٥
	صناعي (ب) بأسوان	مدرسة الفريق عبد المنعم رياض التجارية التجريبية (شارع النواة حسن كامل - أمل جامعة أسوان)	٠٨٨/٢٠٨٠٣٧٩ ٠٨٨/٢٠٨٠٤٧٧ ٠٨٨/٢٠٨٠٨٢٨
	تجاري	المدرسة الفنية بنات بسوهاج شارع السيدات (ترعة ياجا الشرقي سابقاً)	٩٣/٢٣١٧٣٤٨
	لجنة دبلوم الدراسة التقنية المتقدمة التجارية + التعليم والتدريب المزدوج (مهن تجارية) ١ حوش أيوب - السيدة زينب		٢٣٦٤٢١٧٩
	لجنة دبلوم المدارس الثانوية للشئون التقنية والخدمات السيسالية نظم السنوات الثلاث + التعليم والتدريب المزدوج (مهن تقنية) + (إعداد مهني تقني) ١ ش عبد المجيد اللبان - السيدة زينب		٢٣٩٣٦٨٠٥ ٢٣٩١١٢٥٢
	لجنة دبلوم المدارس الثانوية الزراعية نظم السنوات الثلاث إعداد مهني + التعليم والتدريب المزدوج + الدراسة التقنية المتقدمة الزراعية ٢ ش سليم عيد متلاع من ش السرجاتي أمل مديرية التربية والتعليم بالقاهرة		٢٤٨٢٨٨٠٠
	لجنة دبلوم المدارس الثانوية التقنية الصناعية (إعداد مهني) ١ ش السكر والتيمون بمصر القديمة		٢٣٦٢٥١٢٨
	لجنة دبلوم الدراسة التقنية المتقدمة الصناعية نظم السنوات نفس ٢ ش على خلول من ش بور سعيد - السيدة زينب		٢٣٩٥٢٣٧٠

في جميع الأمور المتعلقة بأعمال امتحانات الدبلومات الفنية، يتم الرجوع إلى الإدارة العامة للتوجيه المختصة (صناعي - زراعي - تجاري - فندي) بالتعليم الفني بالوزارة.

مدير عام التعليم التجاري  
أ/ هاشم علي جامع

مدير عام التعليم الصناعي  
د/ محمد أحمد عبد المقصود

رئيس الإدارة المركزية لمدارس التعليم الفني  
أ.د/ محمد موسى عمارة

رئيس الإدارة المركزية لتطوير التعليم الفني  
د/ عمرو عبد الرحمن بصيلة

نائب الوزير لشئون التعليم الفني  
أ.د/ محمد مجاهد

متحف الفنون  
الوطني (القاهرة)  
صورة

ستة المرافق  
رسالة

ستة المرافق  
المعهد العالي  
للتجهيزات  
الفنية

ستة المرافق  
التعليم الفني